في التفخيم ولا في الترقيق وانما يعرض لها ذلك بحسب حركتها
فترقق مع الكسرة لتسفلها وتفخم مع الفتحة والضمة
لتصعدهما فاذا سكنت جرت على حكم المجاور لها وايضا
فقد وجدناها ترقق مفتوحة ومضمومة اذا تقدمها
كسرة او ياء ساكنة فلو كانت في نفسها مستحقة التفخيم
لبعد ان يبطل ما تستحقه في نفسها لسبب خارج
عنها كما كان ذلك في حروف الاستعلاء وايضا فان التكرار
مستحق في الراء الساكنة سواء كانت مدغمة او غير مدغمة
اما حصول التكرار في الراء المتحركة الخفيفة فغير بين لكن
الذي يصح فيها انها تخرج من ظهر اللسان ويتصور مع
ذلك ان يتعمد الناطق بها على طرف اللسان فترقق اذ
ذاك او يمكنها في ظهر اللسان فتغلظ لا يمكن خلاف هذا
فلو نطقت بها مفتوحة او مضمومة من طرف اللسان واردت
تغليظها لم يمكن بخو الآخرة ويسرون فاذا امكنتها الي ظهر
اللسان غلظت ولم يمكن ترقيقها ولا يقوي الكسر على سبب التغليظ
عنها اذا تمكنت من ظهر اللسان تغليظها في حال الكسر قبيح
في النطق ولذلك يستعمله معتبر ولا يوجد الا في الفاظ العوام
والنبط واما الكلام للعرب في تمكينها من الطرف اذا انكسرت
فحصل الترقيق المستحسن فيها اذ دال وعلى تمكينها الي ظهر
اللسان اذا تفخمت او انضمت من الطرف فترقق اذا عرض لها
سبب كما بينت في هذا الباب من رواية ورش ولا يمكن اذا انكسرت
الي ظهر اللسان ليلا يحصل التغليظ المنافر للكسرة فحصل من
هذا انه لا دليل فيما ذكروه على ان اصل الراء المتحركة التفخيم
واما الراء الساكنة فوجدناها ترقق بعد الكسرة اللازمة بشرط
ان يقع بعدها حرف استعلاء نحو فرد وس وتفخيم فيما سوي ذلك نظر
ان

ان تفخيم الراء وترقيقها مرتبط باسباب كالمتحركة ولم يثبت في ذلك
دلالة على حكمها في نفسها فاما تفخيمها بعد الكسرة العارضة
في نحو امرتنا بوا فلم لا يكون حملا على المضارع اذا قلت يرتاب بناء
على مذهب الكوفيين في ان صيغة الامر منقطعة في المضارع بناء
على مذهب المصريين في ان الامر يشبه المنقطع من المضارع فلم
يفتد بما عرض لها من الكسرة في حال الامر وعند ثبوت هذا
الاحتمال لم يتعين القول بان اصلها التفخيم قلت والقولان
محتملان والثاني اظهر لورش من طرق المصريين وكذلك اطلقوا
ترقيقها والتسعوا فيه كما قدمنا وقد تظهر فايدة الخلاف في الوقف
على المكسور اذا لم تكن قبله ما يقتضي الترقيق بانه بالوقف
تزول كسرة الراء الموجبة لترقيقها فتفخم على الاصل على القول
الاول وترقق على القول الثاني من حيث ان السكون عارض
وانه لا اصل لها في التفخيم يرجع اليه نتيجة الترقيق وقد اشار
في التبصرة الي ذلك حيث قال اكثر هذا الباب انما هو قياس
على الاصول وبعضه اخذ بالسماع ولو قال قايل اني اقف في جميع
الباب كما اصل سواسكنت او رمت لكان لقوله وجه من القياس
مستقيم والاول احسن ومن ذهب الي الترقيق في ذلك
صريحا ابو الحسن الحصري فقال وما انت بالترقيق واصله
نقف عليه به اذ ليس فيه بمضطرب وقد خص الترقيق
بورش ابو عبد الله بن شريح وابو علي بن بليمة وغيرهما و
اطلقوه حيث في الكسرة العارضة واستثنى كسرة النقل قال
في الكافي وقد وقفت قوم عن ورش على نحو واذكر اسم ربك
وليحذر الذين بالترقيق كالوصل واستثنوا قالبكفرانا واما
ان قال ولا اجز لهم في الرواية وكذا قال ابن بليمة وزاد فقال
منهم من يقف بالترقيق ويصل بالترقيق ولا خلاف انها مرققة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)